



الغوطة الشرقية، ناشطون:

أصدرت اليوم الثلاثاء مجموعة من الفصائل العاملة في الغوطة الشرقية بياناً أعلنوا فيه عن توحيد القضاء بالغوطة الشرقية وذلك بعد أشهر من المباحثات.

حيث تتكون السلطة القضائية الجديدة من دمج سلطتين هما:

أ- الهيئة القضائية العامة

ب- المجلس القضائي في الغوطة الشرقية

و اتفقت الفصائل الموقعة على تكوين مجلس قضاء مكون من:

1- الشيخ عبد العزيز عيون رئيساً للمجلس

2- الشيخ زين العابدين بن الحسين نائباً للرئيس

3- الشيخ أنور الشيخ بزينة عضواً

4- الشيخ خالد طفور عضواً

5- الشيخ بلال عواد عبد الرزاق خريسات عضواً

وذلك وفق شروط أهمها أن التقويض يكون للمؤسسة القضائية لا لأشخاص القضاة و مهمة المجلس الفصل بين الخصومات و حل النزاعات، ويعتبر المجلس جهة مستقلة في عملها عن أي جهة عسكرية أو مدنية أو سياسية و ليست حاكمية- كما لا يتدخل مجلس القضاء في قضايا الحكم و السياسة.

و يتقبل مجلس القضاء لجنة استشارية يرأسها الشيخ سمير كعكة لتقديم أبحاث غير ملزمة للمجلس.

وأكد البيان أن السلطة التنفيذية للقضاء سلطة مستقلة غير الفصائل العسكرية و تتبع للقضاء مباشرة و تكفل الفصائل المسلحة الموقعة على البيان بقوة المؤازرة و الحماية و الأعباء المالية التي تلزم المجلس و لا يحق للفصائل العسكرية اعتقال مدنيين إلا بمذكرة اعتقال قضائية.

وقّع على البيان 17 فصيلاً عاملاً في الغوطة وهم:

فيلق الرحمن

الاتحاد الاسلامي لأجناد الشام

جبهة النصرة

حركة احرار الشام الاسلامية

جيش الإسلام

لواء اسود الغوطة

لواء فتح الشام

لواء امهات المؤمنين

الحركة السورية للإصلاح و البناء

كتائب السيف الأموي

جبهة الأصالة و التنمية

قيادة الشرطة العسكرية

قيادة أمن الثورة

لواء الشباب الصادقين

لواء شهداء دوما

لواء رجال الأثر

تجمع ثوار الغوطة

صورة عن البيان

بسم الله الرحمن الرحيم

اتفقت الفصائل الموقعة أدناه بتفويض مجلس قضاء مكون من :

1. الشيخ عبد العزيز عيون رئيسا للمجلس
2. الشيخ زين العابدين بن الحسين نائبا للرئيس
3. الشيخ أنور الشيخ بزينه عضوا
4. الشيخ خالد طفور عضوا
5. الشيخ بلال عواد عبد الرزاق خريسات عضوا

شروط الاتفاق :

1. التفويض يكون للمؤسسة القضائية للأشخاص القضاء.
2. مهمة المجلس الفصل بين الخصومات و حل النزاعات.
3. يلزم القاضي العام بالشورى في مجلس القضاء ولا يخالف إجماعهم.
4. مجلس القضاء جهة مستقلة في عملها عن أي جهة عسكرية أو مدنية أو سياسية وليست حائكة.
5. لا يتدخل مجلس القضاء في قضايا الحكم و السياسة.
6. يتقبل مجلس القضاء لجنة استشارية يرأسها الشيخ معبر كعكة لتقديم أبحاث غير ملزمة للمجلس .
7. تتكفل الفصائل المسلحة الموقعة بقوة الموازنة و الحماية و الأعباء المالية التي تلزم المجلس .
8. لا يحق للفصائل العسكرية اعتقال مدنيين إلا بذاكرة اعتقال قضائية.
9. يقيم عمل المجلس و قاضيه العام كل سنة شهر من قبل قضاء المجلس و يقومون بالتعديل المناسب.
10. السلطة التنفيذية للقضاء سلطة مستقلة غير الفصائل العسكرية و تتبع للقضاء مباشرة.
11. السلطة القضائية الجديدة الموحدة تتكون من دمج السلطتين :
أ- الهيئة القضائية العامة.
ب- المجلس القضائي في الغوطة الشرقية.
12. يحق للتشكيلات العسكرية طلب مذكرة اعتقال بحق أي شخص في القضايا الأمنية مع التحفظ على هذه القضايا و الحفاظ على سريتها من القضاء و العسكريين نظرا لحساسيتها.
13. يشترط على جميع القضاة المشكلين للمجلس القضائي التعريف بشخصياتهم الحقيقية على الملأ.

حركة أحرار الشام الإسلامية



جبهة النصرة



فيلق الرحمن



الإتحاد الإسلامي لأجناد الشام



جيش الإسلام





مكتب دمشق الإعلامي

تم قرائته 1478 مرات آخر تعديل في الأحد, 29 حزيران/يونيو 2014 16:33